

162000 - المراجعة عن طريق دار الصفا المغربية

السؤال

دخلت لبلاد المغرب شركة قروض جديدة وهي المسماة دار الصفاء darassafaa هل هذه الطريقة حلال أم حرام

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يشترط لجواز المراجعة ثلاثة شروط :

الأول :

أن يملك المصرف أو الشركة السلعة ملكا حقيقيا قبل بيعها على العميل ؛ لتحريم بيع الإنسان ما لا يملك ، ولئلا تكون المعاملة حيلة على القرض الربوي .

الثاني :

أن يقبض المصرف السلعة قبل بيعها على العميل ؛ للنهي عن بيع السلع في مكان شرائها ، حتى يحوزها التجار إلى رحالهم .
وقبض كل شيء بحسبه ، فقبض المنقول بنقله ، وقبض العقار والأرض بتخليتها .

الثالث :

ألا يشترط المصرف غرامة على التأخر في سداد الأقساط ؛ لأن ذلك من الربا الصريح ، سواء أخذ المصرف الغرامة لنفسه ، أو وزعها على الفقراء والمساكين ، وقد صدر في ذلك قرار لمجمع الفقه الإسلامي ، وينظر : سؤال رقم (126950) ورقم (143430) ورقم (36408) ورقم (39761) .

وبالاطلاع على موقع "دار الصفا" تبين أن الشركة تضع غرامة على التأخر في السداد ، حيث جاء في "الأسئلة المتكررة" :
ماذا يحدث إذا تم تأخير في التسديد؟

في هذه الحالة ، الزبون ملزم بأداء نسبة جزائية للتأخير" انتهى .

وهذا شرط ربوي ، كما سبق .

وعليه فإن تحقق الشرطان الأولان ، وأمكن إلغاء البند الربوي من العقد ، جازت المراجعة حينئذ ، وإلا فلا .
والله أعلم .